

قرار رقم : 21 بتاريخ 2025/05/14

يقضي بإجراء مباراة لتوظيف تقنيين من الدرجة الثالثة والرابعة

إن رئيس جماعة ازغيرة :

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الغش في الامتحانات والمباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الاولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 اغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الاول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على دوريتي السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 حول تنظيم مباريات التوظيف بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- وحيث ان قانون الأطر لجماعة ازغيرة برسم سنة 2025 يتوفر على مناصب مالية شاغرة .

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : تنظم جماعة ازغيرة ، يوم **الأحد 29 يونيو 2025** ، ابتداء من الساعة التاسعة صباحا بالثانوية التأهيلية الخوارزمي بمركز ازغيرة أو بمؤسسات أخرى عند الاقتضاء، مباراة لتوظيف تقنيي (01) من الدرجة الثالثة، وتقنيين (02) من الدرجة الرابعة، وذلك حسب التخصيصات المبينة في الجدول التالي :

الدرجة المراد التوظيف فيها	الشهادة أو الدبلوم المطلوب	التخصص المطلوب	عدد المناصب المتبارى بشأنها
تقني من الدرجة الثالثة السلم 9	دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 09 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012	تطوير المعلومات، الشبكات المعلوماتية	1
تقني من الدرجة الرابعة السلم 8	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 09 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012	ميكانيك مع ضرورة التوفر على رخصة السياقة من نوع C أو D	1
		تدبير المعلومات ، الصيانة المعلوماتية	1

المادة الثانية :

تفتح المباراة المذكورة في وجه المترشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر ما بين 18 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر إلى غاية فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة، والحاصلين على الشهادة أو الدبلوم المشار إليه في الجدول أعلاه المسلمة من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الاولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني حسبما وقع تغييره وتتميمه، او على احدى الشهادات المعادلة لها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012) حسبما وقع تغييره وتتميمه. وتخصص نسبة 25% من عدد المناصب المالية المتبارى بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم ونسبة 7% لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الثالثة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي للمترشح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي والعنوان والتوقيع مع توضيح التخصص الذي وقع عليه الاختيار وكذا البريد الالكتروني ورقم الهاتف.
 - نبذة عن سيرة المترشح (CV).
 - نسخة للدبلوم المطلوب في التخصص المطلوب او احدى الشهادات المعادلة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء .
 - نسخة من رخصة السياقة من صنف C أو D بالنسبة لتخصص الميكانيك .
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
 - نسخة موجزة من رسم الولادة.
 - ظرفان (02) من نوع تلصيق ذاتي (Autocollant) متبرنان يحملان الاسم والعنوان الكامل للمرشح.
 - ترخيص كتابي بالنسبة للمترشحين الموظفين مسلمة من طرف ادارتهم الاصلية قصد اجتياز المباراة.
 - شهادة التسجيل في لوائح المعاقين بالنسبة للأشخاص المعاقين.
 - نسخة من شهادة تثبت صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم.
- ملاحظة :** الوثائق المذكورة اعلاه لا يجب ان يتجاوز تاريخ تسليمها 03 أشهر ، كما أن المترشح الناجح بصفة نهائية في هذه المباراة ملزم بإتمام ملفه بالوثائق الادارية المطلوبة نظاميا للتعين بالوظيفة العمومية.

المادة الرابعة : إيداع ملفات الترشيح :

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بجماعة ازغيرة خلال أوقات العمل الإدارية العادية مقابل وصل إيداع، أو ترسل عبر البريد الى العنوان التالي: مقر جماعة ازغيرة ، دائرة الوحدة ، إقليم وزان (يؤخذ بعين الاعتبار ختم مصلحة البريد) قبل 13 يونيو 2025 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر اجل لإيداع الترشيحات، وكل ملف تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه أو تم التوصل به خارج الأجل المحدد أعلاه يعتبر لاغيا.

سيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ، وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma ويعتبر هذا الإعلان بمثابة استدعاء لاجتياز المباراة، في حالة عدم التوصل بالاستدعاء عن طريق البريد قبل تاريخ المباراة .

المادة الخامسة : تشتمل المباراة على الاختبارات التالية :

الإختبار الشفوي والتطبيقي			الإختبار الكتابي			الدرجة المتبارى بشأنها
المعامل	المدة	الموضوع	المعامل	المدة	الموضوع	
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	4	ثلاث (3) ساعات	موضوع عام أو أسئلة ذات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعات الترابية	تقني من الدرجة الثالثة السلم 9
						تقني من الدرجة الرابعة السلم 8

14 ماي 2025

ازغيرة ، في
رئيس جماعة ازغيرة

الرئيس
عبد العزيز دحمون